[178] كلامه حتى يجوز (1) فيقطعه بنهي أو قيام. قال: فسألته عن سكوت رسول ا صلى ا عليه وآله فقال: كان سكوته على أربع: على الحلم، والحذر، والتقدير، والتفكر، فأما التقدير: ففي تسوية النظر والاستماع بين الناس، وأما تفكره فيما يبقى ويفنى، وجمع له الحلم في الصبر، فكان لا يغضبه شئ ولا ينفره (2). وجمع له الحذر في أربع: أخذه الحسن ليقتدى به، وتركه القبيح لينتهى عنه، واجتهاده الوافي في إصلاح أمته، والقيام فيما جمع لهم خير الدنيا والآخرة، صلوات ا عليه وآله الطيبين الطاهرين وسلم تسليما (3).

_____ (1) في بعض النسخ: يجوزه، أي يتجاوز عن ذلك الكلام ويتمه ويريد إنشاء كلام آخر، فيقطعه النبي صلى ا عليه وآله بنهي أو قيام، قال في البحار: يحتمل أن يكون بالراء المهملة، أي إلا أن يجور ويتكلم بباطل كفحش أو غيبة فيقطعه صلى ا عليه وآله بنهي أو بقيام. (2) في البحار: ولا يستفزه. (3) عيون الاخبار ج 1 / 315 ج 1 - مكارم الاخلاق: 11 - وعنهما البحار ج 16 / 148 ح 4 وعن معاني الاخبار: 79 ح 1. _____